الأمم المتحدة

A/69/851

الجمعية العامة

Distr.: General
31 March 2015
Arabic
Original: English

الدورة التاسعة والستون
البند ١٥٦ من جدول الأعمال
تمويل بعثة الأمم المتحدة
المتكاملة في تيمور - ليشتي

تمويل بعثة الأمم المتحدة المتكاملة في تيمور - ليشتي

تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية

١ - نظرت اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية في تقرير الأمين العام عن تمويل بعثة الأمم المتحدة المتكاملة في تيمور - ليشتي (A/69/589)، الذي يقدم تفاصيل عن التصرف النهائي في أصول البعثة. واجتمعت اللجنة الاستشارية، أثناء نظرها في التقرير، بممثلي الأمين العام، الذين قدموا معلومات إضافية وتوضيحات اختُتمت بردود خطية وردت في ٦ شباط/فبراير ٢٠١٥.

٢ - وقد أنشأ مجلس الأمن البعثة بموجب قراره ١٧٠٤ (٢٠٠٦) ومدد ولايتها بموجب قرارات لاحقة، كان آخرها القرار ٢٠٣٧ (٢٠١٢) الذي مُددت بموجبه ولايتها حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢. وفي ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣، دخلت البعثة مرحلة التصفية الإدارية، التي استمرت حتى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٣.

ثانيا - التصرف النهائي في الأصول

٣ - يعرض تقرير الأمين العام تفاصيل عن التصرف النهائي في أصول بعثة الأمم المتحدة المتكاملة في تيمور - ليشتي حتى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٤، الذي تم وفقا للبند ٥-١٤ من النظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة. وقد نصت خطة التصرف في أصول البعثة على

الرجاء إعادة استعمال الورق

ما يلي: (أ) نقل المعدات التي لا تزال في حالة جيدة إلى عمليات أخرى من عمليات حفظ السلام، أو الاحتفاظ بها كاحتياطي يستخدم لدى البدء في بعثات مقبلة؛ و (ب) نقل المعدات التي لا تحتاج إليها عمليات حفظ السلام الحالية أو المقبلة إلى أنشطة أخرى للأمم المتحدة، عند الاقتضاء؛ و (ج) بيع أية معدات لا تكون هناك حاجة إليها في عمليات حالية أو مقبلة لحفظ السلام أو في أنشطة أخرى للأمم المتحدة لوكالات الأمم المتحدة الأخرى أو المنظمات الدولية أو المنظمات غير الحكومية؛ و (د) التصرف تجارياً في أية معدات أو ممتلكات وفقاً للإجراءات المطبقة على معدات أو ممتلكات الأمم المتحدة الأخرى؛ و (هـ) منح حكومة البلد، مقابل تعويض أو بدون مقابل، حسب الاقتضاء، الأصول التي تم تركيبها في ذلك البلد ويعرقل تفكيكها عملية إعادة البناء الجارية فيه (A/69/589، الفقرة ٣). ويتضمن الفرع الثاني من تقرير الأمين العام معلومات عن التصرف الفعلي في جميع أصول البعثة.

٤ - وتشير اللجنة الاستشارية إلى أن أصول البعثة مصنفة ضمن ثلاث مجموعات (انظر أيضا A/69/589، الجداول ١ و ٢ و ٣). وزُودت اللجنة بموجز مفصل عن التصرف النهائي في الأصول، يبيّن قيمتها الدفترية وقيمتها المتبقية، على النحو التالي:

موجز التصرف النهائي في أصول بعثة الأمم المتحدة المتكاملة في تيمور - ليشتي

	كمية الأصول	القيمة الدفترية	النسبة المئوية	القيمة المتبقية
المجموعة الأولى: أصول تم نقلها إلى بعثات أخرى و/أو نشاط آخر من أنشطة الأمم المتحدة، أو إلى قاعدة الأمم المتحدة للوجستيات في برينديزي بإيطاليا لتخزينها مؤقتاً	٢ ٢٠٦	١٤ ٩٨٨ ٢٥٢	٤٤	١١ ٣٦٠ ٣٢٧
المجموعة الثانية: أصول تم التصرف فيها داخل منطقة البعثة				
وُهبت لحكومة تيمور - ليشتي	١ ٦٩٦	٤ ٤٣٣ ٦٧٨	١٣	١ ٦٧٤ ٩١٤
بيعت	١ ٩٧٢	١٢ ٠٢٤ ١٧٣	٣٥	٣ ٧٥٥ ٥٠١
المجموعة الثالثة: أصول مشطوبة/ مفقودة				
أصول مشطوبة	٣٨٥	٢ ٨١٤ ٠١١	٨	٩٠٦ ١٦٩
أصول مفقودة	٢٣	٣٢ ٣٨٢	٠	٩ ٧٦٦
المجموع	٦ ٢٨٢	٣٤ ٢٩٢ ٤٩٦	١٠٠	١٧ ٧٠٦ ٦٧٦

٥ - وشملت عملية التصرف النهائي في أصول البعثة ما عدده ٦ ٢٨٢ من الأصول المدرجة ضمن المجموعات الأولى والثانية والثالثة، بقيمة دفترية قدرها ٣٤,٣ مليون دولار، أو قيمة

متبقية قدرها ١٧,٧ مليون دولار. ونُقل ما مجموعه ٢ ٢٠٦ من أصول المجموعة الأولى التي تبلغ قيمتها الدفترية ١٤,٩ مليون دولار، أو قيمتها المتبقية ١١,٣ مليون دولار، إلى بعثات أخرى بغرض استخدامها هناك أو إلى قاعدة الأمم المتحدة للوجستيات في برينديزي بإيطاليا، بغرض تخزينها مؤقتا، في حين تم التبرع لحكومة تيمور - ليشتي بما مجموعه ٣ ٦٦٨ من أصول المجموعة الثانية التي تبلغ قيمة الدفترية ١٦,٤ مليون دولار، أو قيمة متبقية قدرها ٥,٤ ملايين دولار، أو تم بيعها. وتم شطب أو فقدان ما مجموعه ٤٠٨ من أصول المجموعة الثالثة التي تبلغ قيمتها الدفترية ٢,٨ مليون دولار، أو قيمة متبقية قدرها ٩١٥ ٩٣٤ دولاراً (A/69/589، الفقرات ٤ إلى ٨). وتلاحظ اللجنة الاستشارية أن المعلومات المتعلقة بالقيمة المتبقية للأصول مدرجة في الفقرات المشار إليها من تقرير الأمين العام، لكنها لم تُدرج في الجدول ١ منه، مما يُخل بالاتساق على مستوى عرض التقرير. وترى اللجنة أن توخي الشفافية يقتضي أن تدرَج في الجداول كل من القيمة الدفترية للأصول وقيمتها المتبقية وتعتبر أن جميع التقارير ذات الصلة بالموضوع ينبغي أن تتقيد بهيكل موحد وتتضمن جميع المعلومات المهمة (انظر أيضاً **A/68/866**، الفقرة ٥).

٦ - وتشير الفقرة ٧ من تقرير الأمين العام إلى أن أصولا قد وُهبت لحكومة تيمور - ليشتي تبلغ قيمتها الدفترية ٤ ٤٣٣ ٧٠٠ دولار وقيمتها المتبقية ١ ٦٧٤ ٩٠٠ دولار، وأن الاختلاف الطفيف عن المبلغ الذي وافقت عليه الجمعية العامة في قرارها ٢٤٥/٦٧ باء يُعزى إلى التغييرات في تكوين الأصول. وتلاحظ اللجنة الاستشارية أن قيمة الأصول التي وافقت عليها الجمعية العامة بلغت ٤ ٥٤٦ ٣٨٩ دولارا (المرجع نفسه، الفقرة ٣). وطلبت اللجنة توضيحاً في ما يتعلق بالمبالغ المتباينة والفرق في تكوين الأصول، وأُبلغت بأن قاعدة البيانات عن أصول البعثة (غاليليو) قد أُديرت تدريجياً، طوال الفترات الفاصلة بين التقارير المختلفة، حتى بلوغ مرحلة الإغلاق. وعلاوة على ذلك، لم يتضمن التقرير المتعلق بالتصرف النهائي في الأصول سوى الأصول التي تم التخلص منها بعد انتهاء ولاية البعثة، بينما استُبعدت الأصول الموهوبة قبل عملية التصفية. غير أن اللجنة لم تزوَّد بمعلومات عن الفرق في تكوين الأصول. وفي هذا الصدد، تذكِّر اللجنة بأن الأمين العام أوضح، في تقريره عن تمويل بعثة الأمم المتحدة المتكاملة في تيمور - ليشتي (A/67/813) الذي عرض تفاصيل عن أصول البعثة المقترح التبرع بها لحكومة تيمور - ليشتي، أن المعلومات المتعلقة بالتصرف الفعلي في جميع أصول البعثة، بما في ذلك التفاصيل النهائية للأصول المعتزم نقلها إلى الحكومة، ستُدرج في التقرير المتعلق بالتصرف النهائي في الأصول الذي سيقدم إلى الجمعية العامة لتنظر فيه في دورتها التاسعة والستين (الفقرتان ٢ و ٨). وتلاحظ اللجنة أن موجزاً للأصول المقترح التبرع بها للحكومة قد أُدرج في ذلك التقرير وتأسف لأن المعلومات المتعلقة بالتصرف النهائي في الأصول قد حُذفت

من هذا التقرير. وتتوقع اللجنة الاستشارية أن يقدم الأمين العام معلومات في هذا الصدد إلى الجمعية العامة عند نظرها في هذا التقرير.

ثالثا – خاتمة

٧ – ترد في الفقرة ٩ من تقرير الأمين العام (A/69/589) الإجراءات المطلوب من الجمعية العامة اتخاذها في ما يتصل بتمويل بعثة الأمم المتحدة المتكاملة في تيمور – ليشتي. وتوصي اللجنة الاستشارية، مع مراعاة تعليقاتها وتوصياتها الواردة في الفقرات أعلاه، بأن تحيط الجمعيةُ العامة علماً بتقرير الأمين العام.